

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٣٩ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الأقصر :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٤٥٧ م٢، الكائنة بحوض الشيخ إبراهيم ٥

ناحية الرزقيات قبلى بمركز أرمنت بمحافظة الأقصر، لصالح مديرية التربية والتعليم،

بالمجان، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها، وحدود الأرض وأبعادها كما يلى :

الحد البحري : مساكن أهالى .

الحد القبلي : أرض زراعية .

الحد الشرقي : طريق عرض ٥ م ثم مساكن .

الحد الغربى : أرض زراعية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل